



وزارة المالية
الإدارة العامة للجمارك
مكتب الشئون الجمركية

تعميم جمركي

رقم ٢٤ لسنة 2019م

بشأن إلغاء ترخيص المندوب الجمركي :

بيار احمد شيخ احمد

الذي يحمل رقم 100223001

مدير عام الإدارة العامة للجمارك :

بناء على التعليمات الجمركية 2015/82م في شأن العمل بالقانون رقم 2003/10 في الباب العاشر منه عملية التخليص الجمركي (المخلصون الجمركيون) في المواد من (108-115) والفقرة هـ من التخليص الجمركي من التعليمات الجمركية رقم 2004/66م والمادة (33) من التعليمات الجمركية رقم 50 لسنة 2003م عملية التخليص الجمركي في البند (اثني عشر) من هذه المادة حالات شطب القيد في سجل الإدارة: للجنة المخلصين الجمركيين ان تشطب قيد المخلص او المندوب الجمركي من السجل في الأحوال الآتية - وتحديداً بالفقرة (3) من هذا البند - حالة الوفاة او العجز الدائم عن القيام بمهام المهنة .

قررنا الآتي :

على السادة مدراء الإدارات و رؤساء المكاتب الإيعاز للمختصين لديهم عدم قبول أو تسليم أي معاملة بما يخص مكتب المرحوم اسماعيل عباس الموسوي اعتباراً من تاريخ صدور هذا التعميم.

للعلم والعمل بموجبه اعتباراً من تاريخه .
صدر بتاريخ :

٢٠١٧ / ١ / ٢٧

مدير عام
الإدارة العامة للجمارك

رئيس قسم المخلصين